

خدمة طلب تحديد الجاهزية الفنية للمؤسسات التدريبية الخاصة

تتولى دائرة ضبط المعايير المهنية بالمديرية العامة للمعايير المهنية وتطوير المناهج، خدمة تحديد الجاهزية الفنية للمؤسسات التدريبية الخاصة، والمقصود بها تحديد طاقة المؤسسة التدريبية في الجانب المادي والبشري المطلوبة لتغطية متطلبات التدريب.

● أسس ومعايير ضبط الجودة لتحديد الطاقة الاستيعابية بالمؤسسات التدريبية الخاصة:

- 1- مقدار مساحات التقسيمات في المؤسسة التدريبية من فصول وقاعات وورش ومختبرات.
- 2- عدد المدربين المعتمدين المباشرين على تغطية التخصص المطلوب.
- 3- عدد ونوعية وجودة التجهيزات الضرورية المتوفرة والتسهيلات المساعدة لبلوغ جودة التدريب المطلوب.
- 4- الخطة التدريبية المعتمدة للمؤسسة التدريبية في حالة تنفيذ البرامج على فترتين.

● سير عمليات الخدمة:

- 1- تقديم طلب تحديد الجاهزية الفنية للمؤسسة التدريبية من قبل صاحب العلاقة عن طريق دائرة الوثائق، استلام دائرة ضبط المعايير المهنية الطلب من قبل دائرة الوثائق الكترونيا والاطلاع عليه والتأكد من استيفاء كل الاشتراطات وذلك بالتعاون مع دائرة تطوير المناهج.
- 2- تحديد موعد الزيارة لتحديد الجاهزية الفنية وإخطار المؤسسة بالموعد،
- 3- بعد تنفيذ الزيارة، يتم مخاطبة المؤسسة بالإعتماد في حالة الجاهزية والاستيفاء، وفي حالة وجود بعض الملاحظات والنواقص يتم مخاطبة المؤسسة بذلك.



مخطط سير الخدمة لتحديد الجاهزية الفنية للمؤسسات التدريبية الخاصة

